

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسة ٢٠١٥/٤/١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يُعين فى درجة مندوب اعتباراً من ٢٠١٥/١/١ كل من المندوبين المساعدين :

محمد بدوى عبد الغفار على ، على أن يكون لاحقاً للسيد / محمد نبيل ربيع أبو العز ،

وسابقاً على السيد / محمد عبد المجيد محمد فتح الله السخاوى « المندوبين بمجلس الدولة » .

أحمد بشندى عبد العظيم أحمد ، على أن يكون لاحقاً للسيد / أحمد سمير عبد المنعم

أبو العيلة ، وسابقاً على السيد / أحمد على لطيف مصطفى « المندوبين بمجلس الدولة » .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ١٢ مايو سنة ٢٠١٥ م ) .

عبد الفتاح السيسى